

Distr.: General
26 April 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية
الدورة الخامسة
٩-١٣ تموز/يوليه ٢٠١٢
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

جدول الأعمال المؤقت المشروح

مذكرة من الأمانة

إضافة

شروح جدول الأعمال المؤقت

عقب اعتماد قراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ١٦/٦، وامتثالاً لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، أنشأ المجلس بموجب قراره ٣٦/٦ آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية كهيئة استشارية للمجلس.

١- انتخاب أعضاء المكتب

عملاً بالفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، يُطبّق مجلس حقوق الإنسان النظام الداخلي الموضوع للجان الجمعية العامة (A/520/Rev.17)، على النحو المعمول به، ما لم تُقرّر الجمعية العامة أو المجلس خلاف ذلك في وقت لاحق. وفيما يتعلق بانتخاب أعضاء المكتب، تقضي المادة ١٠٣ من النظام الداخلي بأن تنتخب كل لجنة رئيساً لها ونائباً للرئيس أو أكثر ومقرراً.

٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

سيُعرض على آلية الخبراء جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة (A/HRC/EMRIP/2012/1) والشروح الواردة في هذه الوثيقة والمتعلقة بالبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت. وستُقر آلية الخبراء جدول الأعمال، بما في ذلك أي تنقيحات قد ترغب في إدخالها عليه.

وقرر المجلس، في قراره ٣٦/٦، أن تجتمع آلية الخبراء مرة واحدة في السنة، لمدة ثلاثة أيام في السنة الأولى وبعد ذلك لمدة تصل إلى خمسة أيام، وأنه يجوز أن تكون الدورات مزيّجة من الجلسات العلنية والجلسات السرية. وستجتمع آلية الخبراء، في دورتها الخامسة، لمدة خمسة أيام من ٩ إلى ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٢.

وتنص المادة ٩٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة على أن تعتمد كل لجنة، في بداية دورتها، برنامج عمل يبيّن، إن أمكن، التاريخ المستهدف لإنجاز عملها والمواعيد التقريبية للنظر في البنود وعدد الجلسات التي ستُخصّص لكل بند منها. وتبعاً لذلك، سيُعرض على آلية الخبراء مشروع جدول زمني من إعداد الأمانة يوضّح ترتيب وتوزيع أوقات الجلسات المخصصة لكل بند من بنود جدول الأعمال في برنامج عملها لدورتها الخامسة، وذلك كي تنظر فيه وتوافق عليه.

٣- المؤتمر العالمي للشعوب الأصلية

رحّب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٨/١٨، بالعملية التحضيرية لعقد المؤتمر العالمي للشعوب الأصلية في عام ٢٠١٤ وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٨/٦٥، وطلب إلى آلية الخبراء أن تناقش المؤتمر العالمي المقبل وأن تساهم، بالاشتراك مع آليات أخرى معنية بقضايا الشعوب الأصلية، في بحث طرائق عقد الجلسة، بما فيها مشاركة الشعوب الأصلية في المؤتمر العالمي وفي عملياته التحضيرية.

وسيمكّن هذا البند من جدول الأعمال آلية الخبراء والمراقبين في الدورة الخامسة من النظر في الطرائق المناسبة لعقد المؤتمر العالمي ومناقشتها.

٤- متابعة الدراسات المواضيعية والمشورة

رحّب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٨/١٨، بالممارسة التي اعتمدتها آلية الخبراء والتي تتمثل في تخصيص وقت محدد لمناقشة المستجدات التي تضاف إلى ما سبق لها إعدادها من دراسات مواضيعية كانت قد كُلّفت بها، وأوصي بأن تعتمد آلية الخبراء هذه الممارسة بشكل دائم، وشجع الدول على مواصلة المشاركة في تلك المناقشات والإسهام فيها.

كما طلب مجلس حقوق الإنسان إلى آلية الخبراء الاستفادة من دراساتها السابقة، ومنها الدراسة التي أجرتها بشأن الشعوب الأصلية وحق المشاركة في صنع القرار (A/HRC/18/42).

وسيتيح إدراج هذا البند من جدول الأعمال فرصة لآلية الخبراء للنظر في متابعة دراساتها السابقة، بما فيها تقرير أعدته آلية الخبراء ذاتها يستفيد من دراستها السابقة الخاصة بالشعوب الأصلية وحق المشاركة في صنع القرار، مع التركيز على الصناعات الاستخراجية (A/HRC/EMRIP/2012/2).

٥- دراسة بشأن دور اللغات والثقافة في تعزيز وحماية حقوق وهوية الشعوب الأصلية

طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٨/١٨، إلى آلية الخبراء أن تعد دراسة بشأن دور اللغات والثقافة في تعزيز وحماية حقوق وهوية الشعوب الأصلية وأن تقدمها إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والعشرين.

وبناءً عليه، أجرت آلية الخبراء هذه الدراسة. وبغية الإسهام في صياغة التقرير بشأن هذه الدراسة، وطبقاً للممارسة المتبعة في إعداد الدراسات السابقة، وجهت آلية الخبراء نداءً لتقديم ورقات تناول موضوع الدراسة، ونظرت في الموضوع بمزيد من التفصيل في حلقة دراسية للخبراء لمدة يومين تناولت موضوع لغات الشعوب الأصلية وثقافتها. وعُقدت هذه الحلقة الدراسية في ٨ و ٩ آذار/مارس ٢٠١٢.

وسيتيح تناول هذا البند من جدول الأعمال فرصة للخبراء والمراقبين لإبداء التعليقات وتقديم المقترحات بشأن مشروع التقرير عن الدراسة المتعلقة بدور اللغات والثقافة في تعزيز وحماية حقوق وهوية الشعوب الأصلية (A/HRC/EMRIP/2012/3). وستُنجز آلية الخبراء في وقت لاحق الصيغة النهائية للتقرير عن الدراسة وتقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والعشرين.

٦- إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

أشار مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٣٦/٦، إلى أن الجمعية العامة اعتمدت في قرارها ٢٩٥/٦١ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وشددت آلية الخبراء في تقريرها عن دورها الأولى (A/HRC/10/56) على أن هذا الإعلان يمثل صكاً رئيسياً من صكوك حقوق الإنسان المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية ويشكل جزءاً من إطار عمل آلية الخبراء.

وطلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٨/١٨، إلى آلية الخبراء أن تجري استبياناً، بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، يستطلع آراء الدول في الممارسات الفضلى بشأن ما يمكن وضعه من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ الأهداف المسطرة

في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وجمعت نتائج هذا الاستبيان في مشروع تقرير آلية الخبراء (A/HRC/EMRIP/2012/4).

وسيتيح تناول هذا البند من جدول الأعمال فرصة لإجراء مناقشة عامة حول إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، تركّز على استخدام هذا الإعلان لتعزيز حقوق الشعوب الأصلية وحمايتها، وللمناقشة نتائج الاستبيان لاستطلاع آراء الدول في الممارسات الفضلى بشأن ما يمكن وضعه من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ الأهداف المسطرة في إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، بهدف وضع الصيغة النهائية للتقرير المتصل بهذا الموضوع وتقديمه إلى المجلس في دورته الحادية والعشرين.

وسيتيح تناول هذا البند من جدول الأعمال أيضاً فرصة لإجراء حوار تفاعلي بين المراقبين وممثل عن المحفل الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، سيتناول أنشطتهما المتعلقة بتنفيذ الإعلان.

٧- المقترحات المزمع تقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان من أجل النظر فيها والموافقة عليها

جاء في قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٦ أنه يجوز لآلية الخبراء أن تُقدّم إلى المجلس مقترحات للنظر فيها والموافقة عليها، ضمن نطاق العمل الذي يُحدّده لها المجلس. ويمكن أن يشمل ذلك تقديم مقترحات بشأن الكيفية التي يمكن بها للخبرة المواضيعية لهذه الآلية أن تساعد المجلس على تنفيذ ولايته وآلياته.

٨- اعتماد التقرير

ستعتمد آلية الخبراء تقريرها عن دورتها الخامسة لتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان.